

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٥٩٤ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ;
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
 ولائحته التنفيذية ;

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ;
 وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تنفيذ الطريق المؤدي لمحطة رفع الصرف الصحي ، الواقعة بحوض الخلفاية نمرة (٤) قسم أول وحوض الخلفاية نمرة (٤) قسم ثان بالقطع أرقام (١٢، ١٣، ١٤، ١٥) بمسطح (قيراط واحد و١٣ سهماً) بناحية كفر الواصلين - مركز أطفيح بمحافظة الجيزة ، لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الالزامية لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١١ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مذكرة

للعرض على السيد أ.د. المهندس رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض الازمة لتنفيذ الطريق المؤدي لمحطة

رفع الصرف الصحي بـ كفر الواصلين - مركز أطفيح - محافظة الجيزة

نتشرف بالإهاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي صدر له قرار المنفعة العامة رقم ١٧٠١٧ لسنة ٢٠١٧ باعتبار الطريق المؤدي لمحطة رفع الصرف الصحي بـ كفر الواصلين - مركز أطفيح - محافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة وتم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد الأول مكرر رقم (و) بتاريخ ٢٠١٧/١/١ وتم إدراجه تحت رقم ٨٦٩ صرف صحي .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالجيزة رقم ٤١٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٤ يطالب الجهاز بموافاتهم بقرار منفعة عامة جديد للمشروع والذي يقع بحوض الخلفية نمرة (٤) قسم أول وحوض الخلفية نمرة (٤) قسم ثان بالقطع أرقام (١٥، ١٣، ١٢) بمسطح (قيراط واحد و١٣ سهماً) المساحة تقع داخل الكتلة السكنية (داخل الحيز العمراني) والمحددة على الخريطة المساحية رقم (٦٤٠، ٥/٧٤٨) .

وقد تم الحصول على المستندات الآتية :

١ - صورة من خطاب السيد رئيس الإدارة المركزية لحماية الأراضي بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٣١٧ بتاريخ ٢٠١٦/٨/١٦ يفيد بأن المساحة المطلوبة تقع داخل الحيز العمراني .

٢ - كشوف بأسماء المالك الظاهرين المعروفة مديرية المساحة بالجيزة .

- ٣ - موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة الجيزة .
- ٤ - تم إيداع الشيك رقم ٣٦٤٥١٩٠ بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٦ مبلغ ٥٠٠٠ جنيه (فقط خمسون ألف جنيه لا غير) تحت حساب التعويضات المبدئية بحساب مديرية المساحة بالجيزة .

يرجاء التفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للمشروع عاليه لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

والأمر مفوض

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار

ر. ٤١٨٩٤

مطبوعات المسجد الحرام
مطبوعات المسجد الحرام
مكتب المسجد الحرام

ذلك حصر تلك ظاهرة الظرف المزدوج إلى آخر الموجات

• ملحوظات المسالك في العلوم •

۱۰

رئیس انتخوب و مختار

二三

الموسيقى
شيماء



٦٥٦٦٦٦٦٦

١٢٣٤







